

A

Distr.  
GENERAL

A/C.5/46/80  
13 December 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

# الجمعية العامة



DEC 19 1991

الدورة السادسة والأربعون

المجنة الخامسة

البندان ١٠٧ و ١٩ من جدول الاعمال

## الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤

### تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية

على مشروع القرار A/46/L.22/Rev.1

بيان مقدم من الأمين العام عملاً بالمادة ١٥٣  
من النظام الداخلي للجمعية العامة

### الف - الطلبات الواردة في مشاريع القرارات

١ - بموجب أحكام فقرة المتنطق ٤ من مشروع القرار A/46/L.22/Rev.1 ، فإن الجمعية العامة سوف "تعتمد المقترنات الواردة في مرفق تقرير الأمين العام ، المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١<sup>(١)</sup> لاستخدام خططة عمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار" .

### باء - ملء الطلبات ببرنامج العمل المقترن

٢ - بموجب الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٣ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم لها تقريراً في دورتها الرابعة والأربعين يتيح للجمعية العامة أن تنظر في خطة عمل تستهدف تحقيق عالم خالي من الاستعمار مع تقديم القرن الحادي والعشرين وأن تعتمد هذه الخطة . وعملاً بالقرار المذكور أعلاه ، وبالمقررمين التاليين اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة

44/492 المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٤٥/٤١٠ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ) ، تم إعداد تقرير<sup>(١)</sup> يحتوي على مقترنات من شأنها ، إذا ما اعتمدتها الجمعية العامة ، أن تصلح خطة عمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار .

٣ - وسوف تدرج الأنشطة المطلوبة في مرفق الوثيقة A/46/634/Rev.1 المشار إليها في مشروع القرار A/46/L.22/Rev.1 ضمن إطار البرنامج الفرعي ٢ ، الوصاية وإنهاء الاستعمار ، من البرنامج ٤ ، المسائل السياسية الخامسة والوصاية وإنهاء الاستعمار في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٣-١٩٩٧<sup>(٢)</sup> . وفضلاً عن ذلك ، فإن الأنشطة الإعلامية المتعلقة بالبرنامج سوف تدخل ضمن إطار البرنامج ٢٨ ، الإعلام ، من الخطة المتوسطة الأجل<sup>(٣)</sup> .

٤ - وبعث التكاليف المقدرة للأنشطة المتوقعة مقطأة في إطار الباب ٦ الف ٢ من الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢<sup>(٤)</sup> . أما الاعتمادات الواردة في إطار هذا الباب الفرعي فيما يتعلق بأنشطة اللجنة الخاصة المعنية بحال تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، فتصل إلى ٦١٨ ٣٠٠ دولار لفترة السنتين . وبإضافة إلى ذلك ، فإن الخدمات الفنية المقدمة للأنشطة المطلوبة بموجب خطة العمل يمكن تنفيذها في إطار البرنامج الفرعي ٢ ، الوصاية وإنهاء الاستعمار من الباب ٦ جيم من الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ . كذلك فإن الأنشطة الإعلامية المتعلقة بخطة العمل يمكن توفير اعتماداتها في إطار النشاط "تقرير المصير وإنهاء الاستعمار" من البرنامج الفرعي ١ ، الخدمات الترويجية ، وفي إطار الأنشطة المختلفة للبرنامج الفرعي ٢ ، الخدمات الإعلامية من الباب ٢١ ، الإعلام ، في الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢<sup>(٥)</sup> .

جيم - الأنشطة التي سيتم بها تنفيذ الطلبات

٥ - في حالة قيام الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار A/46/L.22/Rev.1 ، فإن الأنشطة المشار إليها في الفقرات ٨ ، ٩ ، ١٤ ، ١٥ ، ٢٠ ، ٢٢ (أ) و (ج) ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٦ و ٢٧ من مرفق تقرير الأمين العام<sup>(٦)</sup> سيتم تنفيذها على الوجه التالي :

(١) تتولى الأجهزة المناسبة في الأمم المتحدة ، بالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة ، إجراء استعراضات شاملة للحالة في كل من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من أجل الترتيب لإجراء استفتاءات تقرير المصير في أقرب موعد ممكن ،

بحيث لا يتجاوز ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ ، وفقاً للمبادئ الواردة في إعلان منسج الامتثال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٥)</sup> وجميع قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الملة (الفقرة ٨) ؛

(ب) يقوم الأمين العام أو ممثله الخاص بزيارة كل من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أقرب وقت ممكن خلال العقد ويقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة (الفقرة ٩) ؛

(ج) طبقاً لجميع القرارات والمقررات ذات الملة الصادرة عن الجمعية العامة ، ومع مراعاة قرار الجمعية ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، تشارك الأقاليم في البرامج والأنشطة التي تقوم بها الوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من المؤسسات في إطار منظومة الأمم المتحدة وهيئات الأمم المتحدة المعنية بإنهاء الاستعمار ، ومنها بالذات اللجنة الخامسة فضلاً عن المنظمات الإقليمية والدولية (الفقرة ١٤) ؛

(د) توفر بعثات زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى كل إقليم من الأقاليم على فترات منتظمة (الفقرة ١٥) ؛

(هـ) تقوم هيئات الأمم المتحدة ذات الملة ، ولا سيما إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بتكتيف نشر المعلومات عن الحالة في الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وكذلك عن العقد ذاته من خلال منشورات خاصة عن إنهاء الاستعمار ، بالإضافة إلى عروض سينمائية عامة ومعارض تصوير وحلقات دراسية . ورهنًا بتوافر الموارد ، تقوم إدارة شؤون الإعلام بإنشاء الشبكة المناظرة المنامية في الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي (الفقرة ٢٠) ؛

(و) تعمل اللجنة الخامسة ، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة ، على :

١١ إعداد تحاليل دورية للتقدم ومدى تنفيذ الإعلان في كل من الأقاليم (الفقرة ٢٢ (أ)) ؛

١٢ القيام خلال العقد بتنظيم حلقات درامية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ على التوالي وكذلك في مقر الأمم المتحدة لاستعراض

التقديم المحرر في تنفيذ خطة العمل باشتراك هموب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وممثلها المنتخبين ، والدول القائمة بالإدارة ، والدول الأعضاء ، والمنظمات الإقليمية والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية والخبراء (الفقرة ٢٢ (ج)) ؛

(ز) ولسوف توافق اللجنة الخامسة على سبيل الأولوية للتمام التعاون الكامل من جانب الدول القائمة بالإدارة فيما يتعلق بإيفاد بعثات زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (الفقرة ٢٣) ؛

(ح) وستبذل اللجنة الخامسة ، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة ، كل جهد لتسهيل وتشجيع اشتراك ممثلين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنظمات الإقليمية والدولية ، وكذلك في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ، واللجنة الخاصة ذاتها ، وهيئات إنهاء الاستعمار الأخرى التابعة للأمم المتحدة (الفقرة ٢٤) ؛

(ط) تقدم اللجنة الخامسة متوايا إلى الجمعية العامة تقريراً تحليلياً يتضمن :

١١. استعراض وتقييم الأنشطة المنطلقة بها فيما يتعلّق بالعقد (الفقرة ٢٦ (أ)) ؛

١٢. اقتراحات وتوسيعات (الفقرة ٢٦ (ب)) ؛

(ي) يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة كل ثلاثة سنوات خلال العقد ، تقريراً عن الإجراءات المتخذة ، وكذلك عن المقترنات والاتجاهات التي تظهر من مداولات أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن تنفيذ خطة العمل (الفقرة ٢٧) .

٦ - وفيما يتعلق بالأنشطة المقترحة في إطار البرامج الفرعية ٥ (أ) و ٥ (و) ١١ ، و ٥ (ط) و ٥ (ي) ، فإن تكاليف هذه الأنشطة يمكن استيعابها من واقع الاعتمادات الواردة ضمن إطار الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستينات . ١٩٩٣-١٩٩٢

٧ - وفيما يتعلّق بالأنشطة المشار إليها في إطار البرنامجين الفرعيين ٥ (ج) و ٥ (ج) أعلاه ، فمن المفهوم أنها تتصل بامر شئ منها مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي في أعمال هيئات إنتهاء الاستثمار التابعة للأمم المتحدة ومنها بالذات اللجنة الخامسة . ويمكن تلبية التكاليف ذات الصلة من واقع الاعتمادات الملائمة في إطار الباب ٦ الف من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ . كذلك فإن إيفاد بعض زائرة بانتظام على نحو ما هو مطلوب في الفترتين ٥ (د) و ٥ (ز) أعلاه يمكن تفطيته في إطار الباب ٦ الف .

٨ - وفيما يتعلّق بالفقرة الفرعية ٥ (ب) ، فمن المستهدف أن يقوم الأمين العام أو ممثله الخاص ، مصحوباً بثلاثة موظفين ، بثلاث زيارات إلى الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي خلال فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ (زيارة إلى إقليم في المحيط الهادئ وزيارات إلى إقليمين في منطقة البحر الكاريبي) . وهذه الزيارات سيتم اضطلاع بها ضمن سياق أنشطة مماثلة مبرمجة في الفقرة ٦ - ١٦ (١) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ .

٩ - وبمقتضى أحكام الفقرة الفرعية ٥ (و) ٢١ أعلاه ، تقوم اللجنة الخامسة خلال العقد بتنظيم حلقات درامية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ على التوالي وكذلك في مقر الأمم المتحدة ، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل ، بمشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي وممثليها المنتخبين والدول القائمة بالإدارة ، والدول الأعضاء ، والمنظمات الإقليمية ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية والخبراء . ومن المفترض أن تقوم اللجنة الخامسة خلال عام ١٩٩٤ بتنظيم حلقة درامية واحدة في منطقة البحر الكاريبي . ومن المقدر أن تبلغ تكلفة عقد الحلقة الدرامية ٩٠٠ ٥٢٣ دولار (انظر الفقرة ١٢ أدناه) .

١٠ - وفيما يتعلّق بالفقرة الفرعية ٥ (ه) أعلاه ، فمن المستهدف أن تستطلع إدارة ثؤون الإعلام بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ بكلفة مقدرة بمبلغ ٣٠٠٠ دولار :

(١) نشر ملفات إعلامية تحتوي على القرارات والمقررات الأساسية الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن إنتهاء الاستثمار من خلال توزيعها على الهيئات البرلمانية ، والمنظمات غير الحكومية ، ووسائل الإعلام ، والجامعات وما إليها باللغات الإنجليزية والإنكليزية والفرنسية (٣٠٠٠ نسخة لكل منها) (٣٠٠٠ دولار) ،

(ب) تطوير معرض المور عن إنتهاء الاستعمار في المقر وفي مراكز/دواائر إعلامية مختارة تابعة للأمم المتحدة (٢٥ ٠٠٠ دولار).

**دال - التعديلات المطلوبة في برنامج العمل المقترحة للفترة ١٩٩٣-١٩٩٢**

١١ - على نحو ما أشير إليه في الفرع باء اعلاه ، فإن معظم الأنشطة المقترحة في المرفق لتقرير الأمين العام (١) مما سبق سردها في الفرع جيم اعلاه ، والتي سوف تتملأ بين أمور أخرى كخطوة عمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار ، تم برمجتها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢ . إلا أنه فيما يتعلق بالأنشطة المطلوبة في الفرعين الفرعبيتين ٥ (هـ) و ٥ (و) ٢١ ، ففي حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/22.١ Rev.١ A/46/L.٢٢ ، سيلزم إدخال التعديلات التالية على مرد الأنشطة في إطار البابين ٦ و ٣١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢ على الوجه التالي :

**الباب ٦ : المسائل السياسية الخاصة ، والتعاون الإقليمي ، والوصاية وإنتهاء الاستعمار**

البراماج الفرعى ٢ : الوصاية وإنتهاء الاستعمار ، الفقرة ٢٨-٦ ، الشاط ٢  
 (ب) ٦١ تقديم خدمات فنية لحلقة دراسية لاستمرار التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار .

**الباب ٣١ : الإعلام**

**البراماج الفرعى ١ : الخدمات الترويجية**

الفقرة ١٤-٣١ ، "تقرير المصير وإنتهاء الاستعمار" .

(ج) نشر ملفات معلومات تحتوي على القرارات والمقررات الأساسية المتعلقة بإنتهاء الاستعمار الصادرة عن الأمم المتحدة من خلال توزيعها على الهيئات البرلمانية ، والمنظمات غير الحكومية ، ووسائل الإعلام ، والجامعات وما إليها باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية (٥ ٠٠٠ نسخة لكل منها) ؛

(د) تطوير معرض الصور عن القضاة على الامتناع في المقر وفي مراكز دوائر إعلام مختارة تابعة للأمم المتحدة .

#### هـ - الاحتياجات الإضافية بالكلفة الكلمة

١٢ - في ضوء الافتراض بأن اللجنة الخاصة ستنظم حلقة درامية واحدة في منطقة البحر الكاريبي لمدة ٤ أيام في نيسان / ابريل ١٩٩٢ ، ومع مراعاة الممارسة المعتمول بها التي يؤذن بها للجنة الخاصة ، في إطار الأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ و ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ بأن تجتمع في أماكن أخرى خارج مقر الأمم المتحدة في أي زمان ومكان قد تقتضيه هذه الاجتماعات للقيام بمهامها على الوجه الفعال ، يقدر أن تزيد الاحتياجات الإضافية على النحو التالي في إطار الأبواب ٦ الف و ٣١ و ٣٢ :

دولار

السرد

الباب

#### الف - نفقات السفر والإقامة وتكاليف التشفيل العامة

٦ الف (١) بعثات الامتناع

٨٧٠٠ (٣ أيام عمل)

٦ الف

#### ٦ الف (ب) الخدمات الفنية

بدل السفر وبدل الإقامة اليومي الذي يتقاضاه ٦ من ممثلي الدول الأعضاء و ١٤ ممثلا من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي و ٢٥ مدعوا بينهم ممثلون من منظمات إقليمية ومنظمات غير حكومية وخبراء و ٨ من الموظفين  
١٠٨ ١٠٠

٦ الف (ج) احتياجات الإعلام (٤ موظفين)

٦ الف (د) نفقات التشفيل العامة

مجموع ٦ الف

٥٠ ١٠٠

١٧٤ ٩٠٠

<u>الباب</u>	<u>السرد</u>	<u>دوائر</u>
	احتياجات خدمة المؤتمرات	باء
٣٣	(ا) السفر والإقامة (٢٦ موظفا)	٣٠ ٨٠٠
(ب)	وشائق ما قبل الاجتماعات	٢١٩ ٤٠٠
(ج)	خدمة الاجتماعات	١٧ ٧٠٠
(د)	وشائق الاجتماعات	٢٦ ٣٠٠
(هـ)	وشائق ما بعد الاجتماعات	٥٤ ٨٠٠
	مجموع باء	<u>٣٤٩ ...</u>
	مجموع ألف وباء	<u>٥٣٣ ٩٠٠</u>

١٣ - ومن المقدر أن لا يمكن استيعاب الاحتياجات البالغة ٥٥ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالأنشطة الإعلامية التي متضطلع بها إدارة شؤون الإعلام ، التي ورد ذكرها في الفقرة ١٠ أعلاه ، ضمن الاعتمادات الواردة في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٢-١٩٩٣ .

#### واو - إمكانيات الاستيعاب

١٤ - من المتوقع أن يتضمن استيعاب الاحتياجات الإضافية المتعلقة بالسفر والإقامة والتتكاليف الأخرى (١٧٤ ٩٠٠ دولار) المشار إليها في الفقرة ١٢ أعلاه ، ضمن الموارد المقترحة في إطار البابين ٦ ألف و ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٢-١٩٩٣ .

١٥ - وفيما يتعلق بتتكاليف خدمة المؤتمرات للحلقة الدراسية التي ورد ذكرها في الفقرة ١٢ أعلاه ، فإن الباب ٣٣ (خدمة المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٢-١٩٩٣ يشمل اعتمادا ، لا لاجتماعات المعروفة وقت إعداد الميزانية فحسب ، بل ل الاجتماعات التي يُحتمل كذلك أن يؤخذن بها بعد ذلك . وهذا الاعتماد يستند إلى الخبرة الماضية ، ويفترض أن عدد وتوزيع الاجتماعات والمؤتمرات في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ سوف يكونان متsequin مع نمط الاجتماعات في السنوات الماضية .

وعلى هذا الاساس ، فمن المقدر الا تكون الموارد الإضافية البالغة ٣٤٩ ٠٠٠ دولار مطلوبة في إطار الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢ كنتيجة اعتماد مشروع القرار .

١٦ - ومن المقدر ان الاحتياجات البالغة ٥٥ ٠٠٠ دولار للتوزيع ملفات المعلومات وتطوير عروض الصور المتعلقة بياتها الامتناع لا يمكن استعمالها .

#### زاي - صندوق الطوارئ

١٧ - تتجدر الإشارة الى انه طبقا للإجراء الذي اقرته الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، ينشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنطين لامتناع النفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترمد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وبموجب الإجراء نفسه ، فإذا ما اقتصرت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ ، فإن هذه الانشطة لا يمكن تنفيذها إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الاولوية الدينية او إدخال تعديلات على الانشطة القائمة . وفي غير ذلك من الحالات يتبعن إرجاء مثل هذه الانشطة الإضافية الى فترة سنطين قادمة . ولسوف يقدم بيان موحد بجميع الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المتقدمة الى الجمعية العامة قرب نهاية دورتها الحالية .

١٨ - ولم يحدد اي نشاط لإنهائه او تأجيله او تعديله في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢ ، بغير تدفيفه الانشطة الإعلامية المقترحة بموجب الفقرة ١٠ أعلاه . فإذا ما لم يثبت ان بالإمكان تلبية تكاليف هذه الانشطة من واقع صندوق الطوارئ ، فلسوف يتبعن تأجيل الانشطة ، على نحو ما يرد في المبادئ التوجيهية لاستخدام صندوق الطوارئ ، التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ .

#### حاء - الخالمة

١٩ - على أساس المعلومات الواردة أعلاه ، يقدر انه ، في حالة قيام الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار A/46/L.22/Rev.1 ، فلسوف يلزم اعتماد إضافي بمبلغ ٥٥ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢ .

الحواشى

(١) A/46/634/Rev.1

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev.1) ، المجلد الأول .

(٣) المرجع نفسه ، المجلد الثاني .

(٤) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev.1) ، المجلد الأول .

(٥) المرجع نفسه ، المجلد الثاني .

(٦) قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) .

-----